

Distr.: Limited
18 December 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ٥٢ من جدول الأعمال

تعزيز منظومة الأمم المتحدة

مشروع قرار مقدم من رئيس الجمعية العامة

تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد تصميمها على تعزيز دور الأمم المتحدة وقدرتها وفعاليتها وكفاءتها، ومن ثم تحسين أدائها بغية تحقيق الإمكانات الكاملة للمنظمة، وفقا لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وعلى الاستجابة على نحو أكثر فعالية لاحتياجات الدول الأعضاء والتحديات العالمية القائمة والمستجدة التي تواجه الأمم المتحدة في القرن الحادي والعشرين،

وإذ تشير إلى تقارير الإصلاح السابقة، بما فيها التقارير المستندة إلى تقرير الأمين العام^(١) وإلى قرارها ١٢/٥٢ المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ و ١٢/٥٢ بآء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، المعنون "تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح"،

وإذ تشير إلى المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة، وإلى النظام الداخلي للجمعية العامة، وإلى النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة،

وإذ تشير أيضا إلى الولايات المنوطة بشتى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات،

وقد وضعت نصب عينها ضرورة مواصلة عملية تنشيط الجمعية العامة، وإصلاح مجلس الأمن، وإعادة تشكيل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وإضفاء الطابع العصري على الأمانة العامة،

(١) A/51/950 و Add.1-7.

وإذ تشير إلى تصميم الدول الأعضاء على جعل الأمم المتحدة أداة أكثر فعالية لتحقيق كافة الأولويات المنصوص عليها في الإعلان المتعلق بالألفية^(٢)،

وقد وضعت في اعتبارها أن التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الهامة، ولا سيما في أفريقيا، تدعو إلى مواصلة تقوية وتركيز التعاون بين منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المعنون "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات"^(٣)، وفي البيان المقدم من الأمين العام إلى الجمعية العامة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢^(٤)، وفي ورقات غرف الاجتماعات التي أعدتها الأمانة العامة^(٥)، فضلاً عن الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء،

١ - ترحب بجهود ومبادرات الأمين العام الرامية إلى مواصلة إصلاح الأمم المتحدة لمواجهة تحديات العصر وتحقيق الأولويات التي تواجه المنظمة في القرن الحادي والعشرين؛

٢ - تؤكد على أن تعزيز الأمم المتحدة يشمل تنشيط الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة وإصلاحها وإعادة تشكيلها؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، وهو ينفذ أحكام هذا القرار، مراعاة الآراء والتعليقات التي أعربت عنها الدول الأعضاء، مع الاحترام التام لميثاق الأمم المتحدة وللقرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة؛

٤ - تؤكد ضرورة مواصلة تعزيز الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في تنفيذ أهداف التنمية من خلال تحسين الآليات، وتوفير الموارد الكافية وأنشطة المتابعة الفعالة؛

٥ - ترحب باعتماد قيام الأمين العام بتقديم ميزانية برنامجية مقترحة أقصر لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ تبرر الاحتياجات من الموارد تبريراً تاماً وتجسد على نحو أفضل أولويات الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥، وإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٦)، ونتائج المؤتمرات الدولية الرئيسية، مع مراعاة النطاق الكامل للقواعد والأنظمة

(٢) انظر القرار ٥٥/٢.

(٣) A/57/387 و Corr.1.

(٤) A/57/PV.38.

(٥) A/57/CRP.1 و Corr.1، و A/57/CRP.2 و A/57/CRP.3.

لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم^(٦)، في الوقت الذي تؤكد فيه على ضرورة ألا ينظر إلى الإصلاح على أنه عملية تخفيض للميزانية؛

٦ - **تحيط علماً** باقتراح الأمين العام الداعي إلى وضع وعرض خطط لتعزيز التنسيق فيما بين الوكالات من حيث رصد حالة حقوق الإنسان وتقديم المساعدة التقنية، التي تنفذ على الصعيد القطري بناء على طلب البلدان المهتمة؛

٧ - **تؤكد** على أهمية اتباع النهج القطري في الأنشطة التنفيذية لصناديق وبرامج الأمم المتحدة، مع مراعاة ولاياتها القائمة؛

٨ - **تحض** الدول الأطراف في معاهدات حقوق الإنسان والهيئات المختصة المنشأة بموجب معاهدات على مراجعة إجراءات الإبلاغ التي تتبعها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، بغية وضع نهج أكثر تنسيقاً وتبسيط شروط الإبلاغ التي تقضي بها هذه المعاهدات، وتطلب إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يدعم هذه العملية بطرق منها تقديم ما يترأى له من توصيات؛

٩ - **تطلب** إلى لجنة حقوق الإنسان والهيئات الحكومية الدولية المختصة مراجعة الإجراءات الخاصة في مجال حقوق الإنسان من أجل ترشيد أعمالها وزيادة فعاليتها، بما يتفق وولاياتها، وتطلب أيضاً إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يدعم هذه العملية بطرق منها تقديم ما يترأى له من توصيات، وتوفير الدعم الإداري اللازم لكل إجراء من هذه الإجراءات الخاصة؛

١٠ - **تشجع** جهود الأمين العام الرامية إلى تحسين فعالية وإدارة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وفقاً للقرارات والمقررات ذات الصلة، مع مراعاة تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة، حسب الاقتضاء^(٧)؛

١١ - **ترحب** بمقترحات الأمين العام الداعية إلى تحسين تنفيذ الأنشطة الإعلامية، من حيث فعاليتها وجمهورها، بما يشمل إعادة تشكيل إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة، وفقاً للقرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة؛

١٢ - **تؤكد من جديد** على دور لجنة الإعلام في توجيه عملية إعادة تشكيل إدارة شؤون الإعلام، ومن ثم تدعو لجنة الإعلام إلى مباشرة هذه العملية بهمة؛

(٦) ST/SGB/2000/8.

(٧) A/57/488.

١٣ - ترحب بالجهود المتواصلة الرامية إلى زيادة استخدام تكنولوجيا المعلومات في إدارة شؤون الإعلام، مع مراعاة المعوقات التي تواجهها البلدان النامية بالنسبة للحصول على المعلومات؛

١٤ - **تخطط علما** بمقترحات الأمين العام الواردة في الإجراء رقم ٩ من تقريره^(٣)، والتي يقصد منها تحسين إدارة المكتبات، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً تنظر فيه مجدداً هيئات الأمم المتحدة المختصة، ومنها لجنة الإعلام في دورتها الخامسة والعشرين، وذلك بغية البت في مقترحات الأمين العام في هذا الشأن في الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة؛

١٥ - **تخطط علما كذلك** باقتراح الأمين العام الوارد في الإجراء رقم ٨ من تقريره^(٣)، الداعي إلى ترشيد شبكة مراكز الإعلام التابعة للأمم المتحدة حول محاور إقليمية، حيثما اقتضى الأمر، بالتشاور مع الدول الأعضاء المعنية، بدءاً بإقامة محور لأوروبا الغربية، ثم اتباع نهج مماثل في سائر البلدان المتقدمة الباهظة التكاليف، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً مرحلياً عن تنفيذ الاقتراح، بغية تطبيق هذه المبادرة في مناطق إقليمية أخرى، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء التي ستعمل فيها هذه المبادرة على تعزيز تدفق المعلومات وتبادلها في البلدان النامية؛

١٦ - **تنوّه** إلى اقتراح الأمين العام الداعي إلى نقل مهام وموارد قسم رسم الخرائط من إدارة شؤون الإعلام إلى إدارة عمليات حفظ السلام، مع الإبقاء على الخدمة المقدمة حالياً للمستفيدين من خارج إدارة عمليات حفظ السلام إلى خدمات القسم، وتقرر أن تنظر في الاقتراح في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥؛

١٧ - **ترحب** باعترام قيام الأمين العام بإجراء تقييم منتظم لتأثير وكفاءة وقلة تكاليف كافة أنشطة إدارة شؤون الإعلام، وتطلب إلى الأمين العام أن يشرع في هذا العمل في أقرب وقت ممكن، بمساعدة مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وأن يقدم تقريراً مرحلياً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين؛

١٨ - **تشير** إلى الاقتراح الداعي إلى تحسين الاطلاع الإلكتروني على مجموعات الأمم المتحدة ومنشوراتها ووثائق هيئاتها التداولية، وتطلب إلى الأمين العام أن يبقي على القدرة الداخلية لتوفير النسخ الورقية بناءً على طلب الدول الأعضاء، رهناً بالأحكام ذات الصلة من قرارها ٢٤٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١؛

١٩ - **ترحب** بمقترحات الأمين العام الداعية إلى زيادة كفاءة وفعالية مهام خدمة المؤتمرات في الأمم المتحدة، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل استشارة الدول الأعضاء،

ولا سيما المجموعات الإقليمية المعنية، حول أفضل السبل لتحقيق هذا الهدف، مع العناية الواجبة باحتياجاتها، وتؤكد في هذا الصدد على ضرورة اتخاذ الدول الأعضاء قرارات مدروسة، وتقرر أن يبت في التدابير المتصلة بذلك في إطار نظرها في تقرير الأمين العام عن تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات^(أ)؛

٢٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يبدأ، بصورة تجريبية، في إجراء عملية تشاورية مع رئيس الجمعية العامة ورؤساء اللجان الرئيسية للجمعية في نهاية الجزء الرئيسي من كل دورة من دورات الجمعية العامة، بغية توحيد التقارير المتعلقة بالمواضيع المتصل بعضها ببعض، إذا ما قررت اللجان الرئيسية ذلك؛

٢١ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم مقترحات بشأن الاحتياجات المتكررة من التقارير إلى الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والخمسين، للنظر والبت؛

٢٢ - **ترحب** باعتزام الأمين العام وضع خطة تنفيذية لتعزيز فعالية وجود الأمم المتحدة من أجل الأنشطة الإنمائية والإنسانية في البلدان النامية بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم، للنظر، تقريراً إلى الجمعية العامة عن طريق الهيئات الحكومية الدولية المختصة؛

٢٣ - **ترحب أيضا** باعتزام الأمين العام إصدار وثيقة توضح دور ومسؤوليات شتى كيانات الأمم المتحدة في مجال التعاون التقني بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، وأن يقدم تقريراً عنها إلى الهيئات الحكومية الدولية المختصة للنظر فيه؛

٢٤ - **ترحب كذلك** بجهود الأمين العام الرامية إلى تعزيز القدرات الإدارية لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة بوسائل منها إنشاء وحدة لتخطيط السياسات، وتوّه في هذا الصدد إلى اعتزامه القيام، في إطار ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، بتقديم مقترحات، للنظر، تتعلق بإنشاء وظيفة أمين عام مساعد جديدة؛

٢٥ - **تؤيد** قرار الأمين العام إسناد المسؤوليات التالية إلى وكيل الأمين العام والمستشار الخاص بشأن أفريقيا، الذي يكون مسؤولاً أمامه مباشرة:

(أ) تنسيق وتوجيه عملية إعداد التقارير والإسهامات المتصلة بأفريقيا، خاصة دعم منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي للشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا، وتنسيق الدعوة العالمية لمساندة هذه الشراكة؛

(ب) تنسيق فرقة العمل المشتركة بين الإدارات والمعنية بالشؤون الأفريقية لكفالة تجانس وتكامل نهج مساندة الأمم المتحدة لأفريقيا، بما في ذلك متابعة تنفيذ جميع ما تمخضت عنه مؤتمرات القمة والمؤتمرات الأخرى من نتائج تتصل بأفريقيا، وسد الثغرات وإعداد تقارير عن القضايا الهامة التي تمس أفريقيا؛

٢٦ - تقرر نقل الموارد المخصصة لمكتب المنسق الخاص لأفريقيا وأقل البلدان نمواً والموارد المخصصة للمكتب الحالي لمستشار المهام الخاصة في أفريقيا إلى المكتب الجديد لوكيل الأمين العام والمستشار الخاص بشأن أفريقيا، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل إدراج المكتب الجديد في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، مع تخصيص الموارد الكافية، لولايتها الموسعة؛

٢٧ - توافق على اعتزام الأمين العام إقامة فريق من الشخصيات البارزة، يجسد تنوع الآراء، لاستعراض الصلة بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني، وتؤكد على ضرورة إبراز صلاحيات ذلك الفريق للطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة، وتقرر أن ينظر في توصيات الفريق عن طريق العملية الحكومية الدولية المعنية؛

٢٨ - تقرر أن يكون إنشاء مكتب شراكة، كجزء من الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون في أعمال المنظمة مع القطاع الخاص، مع مراعاة نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، خاضعاً لأحكام قراراتها ٢١٥/٥٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٧٦/٥٦ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١؛

٢٩ - تقرر بالحاجة إلى مواصلة تحسين وتبسيط دورة التخطيط والبرمجة والميزنة الخاصة بالمنظمة؛

٣٠ - تحيط علماً بالإشارة إلى أحكام الآجال المحددة الواردة في تقرير الأمين العام^(٩)، وتشير إلى عدم اتخاذ أي قرار في هذا الصدد؛

٣١ - تطلب إلى الأمين العام أن ينفذ البند ٦/٥ والقاعدة ٦/١٠٥ من النظامين الأساسيين والإداريين لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم؛

٣٢ - تحيط علماً باقتراح الأمين العام الوارد في الإجراء رقم ٢١ من تقريره^(٣) والداعي إلى جعل الخطة المتوسطة الأجل أقصر وأكثر استراتيجية وارتباطاً بمخطط الميزانية،

(٩) A/57/387، الفقرة ٤٤.

وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم اقتراحاً أكثر تفصيلاً إلى الجمعية العامة، عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، للنظر فيه في دورتها الثامنة والخمسين؛

٣٣ - تؤكد من جديد دور كل من اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة ولجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في النظر، على الصعيد الحكومي الدولي، في عملية التخطيط والبرمجة ووضع الميزانية؛

٣٤ - تدعو لجنة البرنامج والتنسيق إلى مواصلة تحسين أساليب عملها؛

٣٥ - تحيط علماً بطلب الأمين العام ممارسة قدر من المرونة في مناقلة الموارد فيما بين البرامج وبين مخصصات الموظفين والمخصصات الأخرى داخل فترة ميزانية واحدة وفي ظروف استثنائية، وتنوّه إلى قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وتطلب، في هذا الصدد، إلى الأمين العام أن يضع معايير لاستخدام أي تحويل من هذا القبيل، وأن يقترح أساليب للإبلاغ عن مدة المناقلات وآثارها البرنامجية، مع تحديد الظروف الاستثنائية التي تستخدم فيها، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة، عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، للنظر فيه في دورتها الثامنة والخمسين؛

٣٦ - ترحب بجهود الأمين العام الرامية إلى تعزيز نظام التقييم والرصد الذي يبرز أهمية تقييم آثار البرامج؛

٣٧ - تحيط علماً باقتراح الأمين العام الوارد في الإجراء رقم ٢٢ من تقريره^(٣) والداعي إلى إجراء استعراض حكومي دولي من مرحلة واحدة للميزانية البرنامجية والخطة المتوسطة الأجل، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً يوضح اقتراحه للنظر فيه من جانب الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين المستأنفة؛

٣٨ - تشارك الأمين العام رؤيته بالنسبة لتعزيز الامتياز لدى موظفي الأمم المتحدة بوسائل منها تحديد شباب المنظمة، مع كفالة أعلى مستويات الكفاءة والزهاء، فضلاً عن التمثيل الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين؛

٣٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم في أقرب وقت ممكن، وفي موعد لا يتجاوز الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة، دراسة، للنظر في إطار إدارة الموارد البشرية، عن سبل ترقية موظفي الخدمات العامة إلى الفئة الفنية، محللاً آثار ذلك على البلدان غير الممثلة والبلدان الممثلة تمثيلاً ناقصاً، مع كفالة تطبيق التمثيل الجغرافي العادل ومواءمة إجراءات ومؤهلات امتحانات الترقية من فئة الخدمات العامة إلى الفئة الفنية مع إجراءات ومؤهلات امتحانات التعيين الوطنية التنافسية؛

٤٠ - ترحب باعتزام الأمين العام، كما يرد في الإجراء رقم ٣٢ من تقريره^(٣)، مواصلة تحسين الإدارة، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تحسين المساءلة والمسؤولية، فضلا عن مواصلة تحسين آليات وإجراءات الرصد والرقابة؛

٤١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والخمسين، تقريراً مرحلياً عن تنفيذ تدابير الإصلاح المشار إليها في هذا القرار.
